

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون
البند ١٠٧ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤

تقديرات منقحة في إطار الأبواب ٣ ألف، و ٣ باء،
و ٣ جيم، و ٤ و ٨ و ١٥ و ٢٤ و ٢٨

التقرير الحادي عشر للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام (A/C.5/49/44) المتعلق بالتقديرات المنقحة في إطار الأبواب ٣ ألف، و ٣ باء، و ٣ جيم، و ٤ ، ٨ ، ١٥ ، ٢٤ و ٢٨ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤. واجتمعت اللجنة خلال النظر في التقرير، بممثلي عن الأمين العام وافوها بمعلومات إضافية مستكملة.

٢ - ولقد سبق أن نظرت اللجنة في تقرير الأمين العام إلا أنها، نظراً لضيق الوقت، لم تضمن تقريرها الوارد في الوثيقة A/49/7/Add.4 ملخصات وتحصيات موجزة.

٣ - وكما هو مبين في الفقرة ٢ من تقرير الأمين العام، اعتبرت الجمعية العامة في قرارها ٤٨/٤٨ ألف المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٩٤، أن ولاية اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري تمت تأديتها بنجاح، وقررت إنتهاءها اعتباراً من تاريخه. ونتيجة لذلك لن تكون الأنشطة المتعلقة بالفصل العنصري بحاجة إلى مجموع الموارد التي اعتمدت للأبواب ٣ ألف، و ٣ جيم، و ٤ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤.

٤ - وكما هو مبين في ملخص تقرير الأمين العام، بلغ مجموع الموارد التي اعتمدت للأنشطة المتعلقة بمناهضة الفصل العنصري تحت الأبواب ٣ ألف، و ٣ جيم و ٤ من الميزانية البرنامجية لفترة ١٩٩٤-١٩٩٥ ٨٠٠ ٩٦٣ دولار؛ وقدرت النفقات المتعلقة بهذه الأنشطة لعام ١٩٩٤ ب ٤٣٥ ١٠٠ دولار. وتشير اللجنة

الاستشارية إلى أن معدل الانفاق هذا مرتفع ارتفاعا غير مناسب مقارنة بمجموع الموارد المتاحة للكامل فترة السنتين. وطلبت اللجنة الاستشارية البيانات المحاسبية ذات الصلة ولا تزال تنتظر جوابا. ومن أصل الرصيد البالغ ٧٢٨٥٠٠ دولار، قدم الأمين العام مقترنات بقيمة ٦٨٦٤٠٠٠ دولار فيما يتعلق بالأبواب ٣ و ٤ و ٨ و ١٥ و ٢٤ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ (انظر A/C.5/49/44). الفقرات من ٦٥ إلى ٨٦، ومن ٩٩ إلى ١٠٤.

٥ - وفي هذا الصدد وافقت الجمعية العامة في قرارها ٢١٩/٤٩ علىبقاء ستة وظائف مؤقتة لتقديم الخدمات إلى لجنة الجراءات التابعة لمجلس الأمن، بتكليف ذات صلة مقدرة بـ ٤٣٩٨٠٠ دولار ستفطى من الموارد المرصودة حاليا تحت الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥. وتشير المعلومات المقدمة إلى اللجنة أن زيادة عبء العمل قد تتطلب أكثر من الوظائف الست التي ووافق عليها. وقد يرغب الأمين العام في استعراض الحالة وتقديم ما يلزم من تقارير.

٦ - وقررت اللجنة في القرار نفسه "قبول إعادة وزع ٥٦٧٦٠٠ دولار من الباب ٣ إلى الباب ٨، إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥، للأنشطة المتصلة بالاتفاقية الدولية لمكافحة التصحر، حسبما اقترح الأمين العام في تقريره (A/C.5/49/44)، الفقرة ٨١)، رهنا باستعراضها وتعديلها من قبل اللجنة الاستشارية والجمعية العامة". ولا ترى اللجنة الاستشارية مادعا في نقل مبلغ ٦٠٠٥٧٦ دولار. وقررت الجمعية العامة في القرار نفسه الموافقة على نقل مبلغ ٤٢٨٥٠٠ دولار من الباب ٣ إلى الباب ٨ حسبما اقترح الأمين العام في الفقرات من ٧٨ إلى ٨٠ من تقريره، بناء على طلب الجمعية العامة الوارد في القرارات ٢٢٨/٤٨ و ٢٦٠/٤٨، وبالتالي إتفاق ٩٠٠٤٤٤١ دولار من مجموع ٦٨٦٤٠٠٠ دولار قدم الأمين العام مقترنات بشأنها.

٧ - ويتعلق باقي المقترنات المدرجة في تقرير الأمين العام، التي يتعين الآن على الجمعية العامة النظر فيها، باستعمال الرصيد البالغ ٢٤١١٠٠٣٠٠ دولار من الموارد المفروج عنها نتيجة إنهاء أنشطة مناهضة الفصل العنصري.

٨ - وبانتهاء ولاية اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري في ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٩٤، انتهت الأنشطة ذات الصلة، وفي رأي اللجنة الاستشارية، كان يتوجب إلغاء الوظائف المتعلقة بها. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن مقترنات إعادة الوزع المقدمة من الأمين العام تعتبر في الواقع مقترنات بإنشاء وظائف جديدة وينبغي أن ينظر إليها على هذا الأساس. ولقد وافق ممثلو الأمين العام على هذا الرأي. وفي هذا السياق تشیر اللجنة الاستشارية أيضا، كما فعلت في الماضي، إلى أن إلغاء الوظائف لا يمنع إعادة تعيين الموظفين الذين شملهم الإلغاء (انظر A/49/7/Add.4، الفقرة ٥).

٩ - وترى اللجنة الاستشارية أن آلية مقترنات بإنشاء وظائف أو إعادة وزعها لدعم أنشطة غير تلك التي أذن بإنشاء الوظائف من أجلها، ينبغي أن تصحبها معلومات بشأن الولايات التشريعية وبشأن الصلة

بين الأنشطة، وأيضا تفاصيل عن عبء العمل ومستويات تصنيف الوظائف المطلوبة. وتأسف اللجنة الاستشارية لعدم إدراج هذه المعلومات في التقرير.

١٠ - وتذكر اللجنة الاستشارية بأن الجمعية العامة طلبت في القرار ٢٢٨/٤٨ وفيما يتعلق بالباب التاسع من الميزانية البرنامجية، إلى الأمين العام "أن يوفر الوظائف الكافية للأنشطة المتعلقة بمسائل الاقتصاد الجزئي، وذلك من خلال إعادة توزيع الوظائف". وكان ينبغي إيلاء الأولوية في مقتراحات الأمين العام لطلب الجمعية العامة هذا. وليس من الممكن، من خلال الاطلاع على هذا التقرير، تحديد ما إذا كان الطلب الوارد في القرار ٢٢٨/٤٨ قد أخذ في الاعتبار.

الوظائف المقترحة للباب الثالث

١١ - ورد في الفقرات من ٥٦ إلى ٦٤ من تقرير الأمين العام وصف للهيكل التنظيمي الموحد لإدارة الشؤون السياسية، كما وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٤٨/٢٣١. ولقد اقترحت عشر وظائف لإدارة الشؤون السياسية من أصل الـ ٢٤ وظيفة المشار إليها في الجدول ٢ من تقرير الأمين العام. ورغم عدم تضمن التقرير أية تفاصيل مقابلة تتعلق بعبء العمل والأنشطة والولايات ذات الصلة، كما هو مبين في الفقرة ٩ أعلاه، ترد بعض المعلومات التي تفيد بحدود زيداده في الأنشطة الإجمالية داخل الإدارة عائدة أساسا إلى إنشاء عدد من عمليات حفظ السلم، في الفقرتين ٦٥ و ٦٦ من تقرير الأمين العام. غير أن المعلومات الإضافية المقدمة إلى اللجنة الاستشارية تشير إلى أن هذه الوظائف ستعنى في جملة أمور بالدبلوماسية الوقائية وحل النزاعات، والمساعي الحميدة، والبحث، وجمع وتحليل المعلومات.

١٢ - ومن أصل الوظائف العشر، اقتراح لشعبة أفريقيا الأولى التابعة للإدارة ٣ وظائف ثابتة من النئمة الفنية (١ ف - ٥، و ١ ف - ٤ و ١ ف - ٣) ووظيفة ثابتة من فئة الخدمات العامة (الراتب الأخرى) لتعزيز تلك الشعبة؛ واقتراحت ثلاثة وظائف من فئة الخدمات العامة (الراتب الأخرى) لشعبة أفريقيا الثانية. وتبلغ التقديرات المتعلقة بهذه الوظائف السبع ٧٥٥ دولار (انظر A/C.5/49/44، الفقرة ٦٧). وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على اقتراح الأمين العام.

١٣ - وكما ورد في الفقرة ٦٨ من التقرير، اقتراح الإبقاء على وظيفة برتبة ف - ٤ لتعزيز وحدة تقديم المساعدة الانتخابية؛ وتقدر تكلفة الوظيفة برتبة ف - ٤ ب ٢٠٠ ١٥٢ دولار. ولقد حصلت اللجنة الاستشارية على معلومات تتعلق بزيادة الأنشطة في الوحدة خلال عام ١٩٩٤، وهي توافق على اقتراح الإبقاء على الوظيفة في شعبة تقديم المساعدة الانتخابية.

١٤ - وكما ورد في الفقرة ٦٩ من التقرير، اقتراحت وظيفة برتبة مد - ٢ لمدير شعبة شؤون الجمعية العامة، ووظيفة من فئة الخدمات العامة (الراتب الأخرى) لتقديم الأعمال السكرتارية، بكلفة مقدرة بـ ٨٠ ٢٨١٠ دولار. وكما أبلغت اللجنة الاستشارية، ستشمل مهام الوظيفة برتبة مد - ٢ المسؤولية العامة عن عمل

الجمعية العامة، بما في ذلك إدارة وتنسيق الخدمات المقدمة للجمعية، ومكتبها والأفرقة العاملة المخصصة. ولا تعترض اللجنة الاستشارية على مقترن الأمين العام فيما يتعلق بهاتين الوظيفتين.

الباب الرابع

١٥ - يقترح الأمين العام، كما هو مبيّن في الفقرة ٧٧ من تقريره، نقل وظيفة ثابتة من الفئة مد - ١ من الباب الثالث إلى الباب الرابع للميزانية البرنامجية (إدارة عمليات حفظ السلم). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه تمت الموافقة أصلاً على هذه الوظيفة في عام ١٩٩٤ للأنشطة المتعلقة بالفصل العنصري، غير أنها "أتاحت، بصفة مؤقتة، لإدارة عمليات حفظ السلم، تعزيزاً لشعبة افريقيا التابعة لها". ونظراً لمهامها المتمثلة في دعم ملاك إدارة عمليات حفظ السلم، ترى اللجنة الاستشارية ضرورة استمرار هذه الوظيفة في الوقت الراهن على أساس مؤقت، رهنا بمراجعة اللجنة الاستشارية لها في سياق نظرها في تقرير الأمين العام المتعلق بحساب الدعم وكذلك في الميزانية البرنامجية المقترحة لعامي ١٩٩٦-١٩٩٧. وقد أدرجت وجهات نظر اللجنة الاستشارية فيما يتعلق بإنشاء وظائف لدعم أنشطة حفظ السلم وبدور الميزانية العادية في تقريرها الوارد في الوثيقة A/48/955.

١٦ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الأمين العام اقترح في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤ إنشاء ما مجموعه ١٨ وظيفة جديدة تحت الباب ٤ (عمليات حفظ السلم والبعثات الخاصة)، منها ١٠ وظائف لغرفة متابعة الحالة (حالياً مركز متابعة الحالة) التابع لتلك الإدارة (انظر ١ A/48/6/Rev.1، الفرع الرابع، الفقرة ٩٤).

١٧ - ورغم قبول الجمعية العامة لتوصية اللجنة الاستشارية بعدم الموافقة على الوظائف العشر لمركز متابعة الحالة، فقد أدرجت التكاليف ذات الصلة بالوظائف العشر البالغة ١,٦ مليون دولار في مجموع الاعتمادات لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤. و تتوقع اللجنة الاستشارية إعادة الرصيد غير المنفق من الاعتمادات لتلك الوظائف العشر إلى الدول الأعضاء عملاً بالنظام المالي للأمم المتحدة.

١٨ - وكما ورد في الجدول ٢ من تقرير الأمين العام، يقترح أن يلغى من الوظائف الـ ٢٤ ما مجموعه ٨ وظائف من الفئة الفنية (١ مد - ١، ١ ف - ١، ٥ ف - ٢، ٢ ف - ٣ و ٣ ف - ٢) وأربع وظائف ثابتة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، ووظيفة واحدة مؤقتة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى). وأحيطت اللجنة الاستشارية علمًا بأنه على افتراض أن توافق الجمعية العامة على مقترن الأمين العام، سيُلغى موظفان من الفئة الفنية وخمسة موظفين من فئة الخدمات العامة من دون وظائف.

الموارد من غير الوظائف المقترحة في إطار الباب الثالث

١٩ - فيما يتعلق بالموارد من غير الوظائف، يقترح كما هو مبيّن في الفقرة ٧٤ من تقرير الأمين العام، مبلغ ١٣١١ دولار للأنشطة المتعلقة بإيفاد بعثة خاصة إلى أفغانستان عملاً بقرار الجمعية العامة

٢٠٨/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٣، وبعثتين لاحقتين بالإضافة إلى اقتراح الأمين العام تمديدبعثة الخاصة وأنشطتها ذات الصلة حتى نهاية عام ١٩٩٥.

٢٠ - وكما هو مبيّن في الفقرة ٧٥ من تقرير الأمين العام يقترح أيضاً أن يعاد توزيع مبلغ ١٢٥ ٠٠٠ دولار إلى إدارة الشؤون السياسية "المواجهة زيادة عبء العمل في هذه الادارة فيما يتعلق بمهمتها الأساسية المتمثلة في تقديم خدمات الأمانة إلى مجلس الأمن"، وتحديداً لبنود المساعدة المؤقتة العامة والعمل الإضافي والاتصالات. وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على هذا الاقتراح.

الموارد من غير الوظائف للباب ١٥

٢١ - كما تبيّن الفقرات من ٨٣ إلى ٨٦ من تقرير الأمين العام يقترح أن يعاد توزيع مبلغ ١١٩ ٧٠٠ دولار إلى معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين. ويرد في الفقرة ٨٥ من تقرير الأمين العام تفصيل النفقات المطلوب تغطيتها.

٢٢ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن التكاليف الإدارية والبرنامجية لمعهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ستمول، وفقاً للنظام الأساسي للمعهد، من الاشتراكات المقررة على الدول الأفريقية وفقاً لجدول أنسبة محدد، في حين يمول أنشطته التنفيذية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وكما تشير الفقرة ٨٤ من تقرير الأمين العام، قرر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وقف مسانته في المعهد اعتباراً من تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤. غير أن اللجنة الاستشارية تلاحظ في هذا الصدد، من الفقرة ٢٩ من تقرير الأمين العام المتعلق بمنع الجريمة والعدالة الجنائية A/49/712، أن المشاورات لا تزال مستمرة بشأن مركز المعهد في المستقبل".

٢٣ - وطلبت الجمعية العامة في الفقرة ٣٢ من الجزء الثاني من قرارها ٢٢٨/٤٨، المؤرخ ٢٣ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٣ إلى الأمين العام أن يبقى الحالة المالية للمعهد قيد الاستعراض النشط، وأن يقدم مقتراحات بشأن أي تمويل إضافي لذلك المعهد. وكرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي هذا الطلب إلى الأمين العام في قراره ٢١/١٩٩٤، الذي طلب أيضاً إلى الأمين العام التأكيد من توفير التمويل الكافي للمعهد. وفي ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، اتخذت الجمعية العامة القرار ١٥٦/٤٩ الذي تطلب فيه إلى الأمين العام "كفالة تمويل الموارد الكافية للمعهد، من الاعتمادات العامة للميزانية البرنامجية ومن الموارد الخارجية عن الميزانية وأن يقدم مقتراحات بشأن أي تمويل إضافي قد يلزم للمعهد".

٢٤ - وتشير اللجنة الاستشارية في هذا الشأن إلى أنها أوصت في سياق نظرها في آثار بيان الأمين العام الوارد في الوثيقة C.5/46/77 على الميزانية البرنامجية، باعتماد مبلغ ١٨٠ ٠٠٠ دولار إضافي للمعهد تحت الباب ٢٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنين ١٩٩٣-١٩٩٤ رهنا بإجراءات استعمال وتشغيل صندوق الطوارئ. وتشير اللجنة الاستشارية إلى انعدام المبادئ التوجيهية في مجال تمويل المعاهد الإقليمية من الميزانية العادية. وعليه تدعو اللجنة الأمين العام، في سياق الميزانية البرنامجية التي يقترحها

لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، إلى أن يقترح معايير تحدد ما إذا كان ينبغي تمويل المعاهد الإقليمية من الميزانية العادلة للأمم المتحدة. وفي انتظار اتخاذ قرار يحدد السياسة العامة في هذا المجال، قد ترغب الجمعية العامة في النظر في رصد ١١٩٠٠ دولار تحت الباب ١٥ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ لتمكين المعهد منمواصلة عملياته حتى نهاية هذا العام.

الموارد المقترحة في الباب ٢٤

٢٥ - تبلغ اعتمادات الأنشطة الإعلامية لمناهضة الفصل العنصري لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ تحت الباب ٢٤ من الميزانية البرنامجية ٨٠٠٩٠٧٣٠٩٢ دولار (انظر A/C.5/49/44 الفقرة ٨٧). وكما هو مبين في الفقرة ٩٢ من التقرير، تبلغ الاحتياجات المقدرة لعام ١٩٩٤ ٨٠٠٦٣٥١ دولار، مما يبقي في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٤ رصيداً قدره ٠٠٠٤٦٢١ دولار. واعتباراً من ذلك الحين، ورهناً بأي إجراء إضافي قد تتخذه الجمعية العامة، يقدر المبلغ الإضافي الذي سيكون قد أنفق حتى نهاية شباط / فبراير ١٩٩٥ بـ ٩٠٠٤٠٢ دولارات. وكما تشير الفقرة ٤٠ من التقرير، يقترح الأمين العام استعمال ما مجموعه ٣٠٠٤٨٣ دولار لصالح ست وظائف (وظيفة من الرتبة F - ٥، وظيفتان من الرتبة F - ٣، وظيفة من الرتبة F - ١/٢ وظيفتان من فئة الخدمات العامة) (رتب أخرى) من أصل مجموع ١٩٠٠ وظيفة سبقت الموافقة عليها لأنشطة مناهضة الفصل العنصري. وبالتالي فإن ما فهمته اللجنة الاستشارية هو أنه يقترح إلغاء ١٣ وظيفة في هذا المجال؛ ومن بين هذه، ورهناً بموافقة الجمعية العامة على اقتراحات الأمين العام، عُيّن ٨ موظفين في وظائف في حين بقي ٥ موظفين من الفئة الفنية من دون وظائف.

٢٦ - وأحيطت اللجنة الاستشارية علماً بوجود ثلاثة وظائف حالياً (وظيفتان من الفئة الفنية وظيفة من فئة الخدمات العامة) في شعبة افريقيا التابعة لقسم الإذاعة في إدارة شؤون الإعلام. وكما ورد في الفقرة ١٠١ من تقرير الأمين العام، يقترح البقاء على أربع وظائف (وظيفة برتبة F - ٣، وظيفة برتبة F - ٢، وظيفتان من فئة الخدمات العامة) الزيادة من التغطية الإعلامية لأنشطة الأمم المتحدة المتصلة بافريقيا. وتوافق اللجنة على اقتراح البقاء على الوظائف الأربع هذه.

٢٧ - وبشأن الوظيفة من رتبة F - ٥ المقترحة للعنصر الإعلامي في مكتب ميداني تابع للأمم المتحدة في جنوب إفريقيا (الفقرة ١٠٢)، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن المناقشات جارية بين إدارة شؤون الإعلام وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وممثلي حكومة جنوب إفريقيا لانتشاء هذا المكتب الميداني؛ وأعلمت اللجنة أن من المزمع إنشاء المكتب في أواخر هذا العام على الأرجح. وتوصي اللجنة الاستشارية والحالة هذه، بمناقشة إنشاء وظيفة من رتبة F - ٥ للأغراض المبينة في الفقرة ١٠٢ من تقرير الأمين العام، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧.

٢٨ - وفيما يتعلق بالوظيفة من رتبة F - ٣ لمكتب الأمم المتحدة للإعلام في جنيف (الفقرة ١٠٤)، أحيطت اللجنة الاستشارية علماً بأن وظيفة من رتبة F - ٣ من جدول وظائف قسم برامج مناهضة الفصل العنصري تستعملها دائرة الأمم المتحدة للإعلام في جنيف منذ عام ١٩٩٠. وتعنى في جملة أمور بتغطية

أنشطة الهيئات الدولية الحكومية التي يوجد مقرها في جنيف كلجنة حقوق الإنسان، وللجنة القضاء على التمييز العنصري، ومؤتمر نزع السلاح، إلى جانب مسائل أخرى تتعلق بافريقيا، من أجل انتاج البرامج الإذاعية؛ وتلك الوظيفة لازمة لمواصلة تغطية هذه الأنشطة وكذلك لزيادة تغطية أنشطة الأمم المتحدة في أوروبا وفي الشرق الأوسط. وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على اقتراح الأمين العام المتعلق بهذه الوظيفة.

- - - - -